

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٩٠٥٦ لسنة ٢٠١٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٨ يوليو لسنة ٢٠١٣ ؛  
وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛  
وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛  
وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛  
وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٠١٣/١١/١٧ ؛  
وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لثئون إدارة المحاكم ؛

قرر:

( المادة الأولى )

نقل مقر انعقاد جلسة القضية رقم (٢٢٩١) جنيات السيدة لسنة ٢٠١١ ،  
والمقيدة برقم ١٥٧ لسنة ٢٠١١ كلى جنوب القاهرة ، والمحدد لنظرها جلسة ٢٠١٣/١١/٢٣  
أمام الدائرة (٨) جنيات جنوب القاهرة وذلك بإحدى القاعات المناسبة بأكاديمية الشرطة  
بالقاهرة الجديدة - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقرها الحالى .

( المادة الثانية )

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الإثنين الموافق ٢٠١٣/١١/١٨

صدر فى ٢٠١٣/١١/١٧

وزير العدل

المستشار/ عادل عبد الحميد